5 - قوله تعالى { فإذا انسلخ } انقضى ومضى { الأشهر الحرم } قيل : هي الأشهر الأربعة : رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم .

وقال مجاهد و ابن إسحاق : هي شهور العهد فمن كان له عهد فعهده أربعة أشهر ومن لا عهد له : فأجله إلى انقضاء المحرم خمسون يوما وقيل لها حرم لأن ا تعالى حرم فيها على المؤمنين دماء المشركين والتعرض لهم .

فإن قيل : هذا القدر بعض الأشهر الحرم وا تعالى يقول : { فإذا انسلخ الأشهر الحرم } ؟ .

قيل : لما كان هذا القدر متصلا بما مضى أطلق عليه اسم الجمع ومعناه : مضت المدة المضروبة التي يكون معها انسلاخ الأشهر الحرم .

وقوله تعالى : { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } في الحل والحرم { وخذوهم } وأسروهم { واحصروهم } أي : احبسوهم .

قال ابن عباس Bه : يريد إن تحصنوا فاحصروهم أي : امنعوهم من الخروج .

وقيل : امنعوهم من دخول مكة والتصرف في بلاد الإسلام .

{ واقعدوا لهم كل مرصد } أي : على كل طريق والمرصد : الموضع الذى يرقب فيه العدو من رصدت الشيء أرصده : إذا ترقبته يريد : كونوا لهم رصدا لتأخذوهم من أي وجه توجهوا .

وقيل : اقعدوا لهم بطريق مكة حتى لا يدخلوها .

{ فإن تابوا } من الشرك { وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم } يقول : دعوهم فليتصرفوا في أمصارهم ويدخلوا مكة { إن ا غفور } لمن تاب { رحيم } به .

وقال الحسين بن الفضل : هذه الآية نسخت كل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء